

الدر المختار

(كما) لا ترث (لو طلقها رجعيًا) أو لم يطلقها (فطاوعت) أو قبلت (ابنه) لمجيء
الفرقة منها (أو أبانها بأمرها) قيد به لأنها لو أبانت نفسها فأجاز ورثت عملاً بإجازته
قنية (أو اختلعت منه أو اختارت نفسها) ولو ببلوغ وعق وجب وعنة لم ترث لرضاها .
(ولو) كان الزوج (محصوراً) بحبس (أو في صف القتال)